

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



٢٠٢١

الجمهورية العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

(العدد ٢٩٥) الصادر في يوم الثلاثاء ٨ شعبان سنة ١٣٨٣ - ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٦٣ (السنة السادسة)

محتويات العدد

دفعة الصفحة

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة :

٢٠٢١

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٩٠٩ لسنة ١٩٦٣

الجمهورية العربية المتحدة :

٢٠٢١

أمر رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٦٣ برفع الحراسة عن أموال ومتلكات أحد محمد على عبد الله وعائلته ...

٢٠٢٢

ديوان كبير الأئمة - منع أوسمة ...

الجمهورية العربية المتحدة

أمر رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٦٣

برفع الحراسة عن أموال ومتلكات أحد محمد على
عبد الله وعائلته

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٣٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ، بشأن
التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٧٤ لسنة ١٩٥٨ باستثناء إعلان
حالة الطوارئ ؛

وعلى الأمر رقم ١٩١ لسنة ١٩٦٢ بفرض الحراسة على أموال
وممتلكات بعض الأشخاص ؛

وعلى الأمر رقم ٢١٠ لسنة ١٩٦٢ بتشكيل لجنة الحراسات ؛

وعلـى موافقة مجلس الرئـاسـة ؛

قرر :

مادة ١ - يصرح للسيد المهندس رياض علـى سليمان بالجمع بين المعاش

المستحق له ومكافأة سنوية شاملة قدرها ٣٠٠٠ جيـج يضاف إليها مرتب
تمثيل ٦٠٠ جـيـج مدة ستين اعـضاـراـ من ٢٤ مارـسـ سنة ١٩٦٣

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية

صدر برأسـةـ الجـمهـورـيةـ في ٢٢ـ ذـيـ جـمـادـيـ ١٣٨٣ـ (٨ـ دـيـسـمـبـرـ ١٩٦٣ـ)

جمال عبد الناصر

مادة ١ - ترفع الحراسة عن أموال ومتلكات أحد محمد على عبد الله وعائلته.

مادة ٢ - ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

تحريـاـ في ٨ـ شـعـابـ ١٣٨٣ـ (٢٤ـ دـيـسـمـبـرـ ١٩٦٣ـ)

جمال عبد الناصر